فقال موسى يا ادم انت ابونا اخرجتنا من الجنة فقال ادم يا موسى انت الذي
اصطفاك الله لكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على امر قدره
الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج ادم موسى ومنها ما روي
علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربعة يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول
الله بعثني بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر خيره
وشره ومنها ما روي عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر حتى العجز والكيس ومنها ما روي
حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يصنع
كل صانع وصنعته ومنها قوله عليه الصلاة والسلام ما من قلب
الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبه ان شاء يقيمه واما
وان شاء ان يزيغه اذاغه وعن جابر رضي الله عنه كان النبي صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقيل
له يا رسول الله اتخاف علينا وقد امنا بك وبما جئت به فقال
ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها هكذا واشار
الى السبابة والوسطى بحركها وبالجملة فالاحاديث الصحيحة
في هذا الباب كثيرة والمسئلة بين المحققين بالخلق شهيرة ولما
وقع في بعض جزييات الجايز العقلي نزاع بين العقلاء وهي من مسايل
الاعتقاد شرع في بيانه منه ما منه الرؤية فقال ومنه
اي ومن جزييات الجايز عقلا عليه تعالى بمعنى ان العقل اذا خلي
ونفسه لم يحكم بامتناع ان ينظر تعالى بالبنا للمفعول اي ان تتعلق
به رؤية الرائي ما لم يرد دليل عن ذلك وقوله بابصار
جمع بصر بمعنى المحل الذي يخلق الله تعالى فيه الابصار بطريق
جري العادة عنده وجود شرطه او القوة المخلوقة لله تعالى
كذا يجري لهل النزاع بين المختلفين فان اهل السنة رضي الله
عنهم ذهبوا الى ان الله تعالى يجوز ان يريكم والمومنون في الجنة
يرونه منزها عن المقابلة والجهة والمكان وخالفهم في ذلك جميع
المعتزلة واحالها المعتزلة قال المتيمية والكرامية لابد لاي
جهة وكان لكونه عندهم جسما تعالى عن ذلك علوا كبيرا ثم
لا نزاع للمخالفين في جواز الانكشاف التام العلمي ولا للنافي
امتناع ارتسام من المرئي في العين فقط وانما النزاع
الخارج بالمرئي وحالة ادراكية مستلزمة لذلك وانما النزاع
انا اذا رأينا الشمس مثلا بحد اورسم كان نوعا من المعرفة

اذا ابصرناها وغمضنا العين كان نوعا اخر فوق الاول ثم اذا فتحنا
العين حصل نوع اخر من الادراك فوق الاولين سمية الرؤية يعني
الانكشاف التام بالبصر ولا يتعلق عادة الا بما هو في جهة وكما
وسمانة مخصوصة فهل مثل هذه الحالة الادراكية يصح ان
تقع بدون المقابلة وان تتعلق بذات الله تعالى منزها عن
الجهة والمكان فاحاله من عدا اصحابنا واجازه الاصحاب ولم ينتقض
الاصحاب عليها دلة الوقوع مع انها تفيد الامكان ايضا لانها سمعيان
وربما الخصم بمنع امكان المطلوب فاحتاجوا الى بيان الامكان اولا
والوقوع ثانيا فان قلت هلا اكتفى الاصحاب عن ادلة الامكان
بان الاصل في الشيء بيقيما ورد به الشرع وهو الامكان ما لم تقصد
عنه الضرورة او البرهان فمن ادعى الامتناع فعليه البيان
قلت لان هذا انما يحسن في مقام النظر والاستدلال لا الارشاد الي
دون المناظرة والمحاجة مع الخصوم فان قيل المعول عليه من دليل
الامكان ايقاع سمعي لان احدي مؤدي متشابه وهي ان موسى عليه الصلاة
والسلام طلب الرؤية او ان الرؤية علقت على استقرار الجبل
انما ثبت بالنقل دون العقل فلا يصح جعلها حجة مع الخصم
قلنا اما انه نقل فمسلم واما انه لا يصلح للمحاجة مع الخصم فممنوع لانه
قطعي الورود في المتواتر فلا نزاع في امكانه بل لا نزاع في وقوعه
لذلك فان قلت فما حجة الاصحاب على امكان الرؤية وما قيل فيها
قلت احتجوا عليه بدليلين سمعي وعقلي اما الاول فسيأتي
واما الثاني فتقريره انا نري بحكم الضرورة الجواهر كالاجسام
والاعراض كالصفرة والالوان والاكوان بانفاق الخصوم في الجملة
وبحكم الاستدلال على رؤية القبيلين بانا نميز بين نوع ونوع من
الاجسام كالشجر والحجر ونوع ونوع من الالوان كالسواد والبياض
من غير ان يخطر شيء منها بالبال الا بالابصار على ما ذهب اليه
صاحب التبصرة وعلى كل حال لما صحة رؤيتهما وهي مشتركة
بينهما ولا يليق بالحكم المشترك ان علة تامة مشتركة لزم ان يكون
لها علة لامتناع الترجيح بلا مرجح وان تكون تلك العلة مشتركة
بين الجوهر والعرض لما تقرر من امتناع تعليل الحكم الواحد بعلتين
مختلفتين وهي اما الوجود او الحدوث او الامكان او لا واحد منها يشترك
بين القبيلين والحدوث عبارة عن مسبوقية الوجود بالعدم
وعن الوجود بعد العدم والامكان عبارة عن عدم منافاة الوجود
والعدم ولا مدخل للعدم في العلية فتعين الوجود اذ صحة الرؤية

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)